

النهاية في غريب الأثر

{ تيع } (ه) في حديث الزكاة [في التَّيْعَةِ شاة] التَّيْعَةُ : اسم لأدنى ما تجب فيه الزكاة من الحيوان وكأنها الجملة التي للسعادة عليها سبيل من تَعَاعَ يَتَّيْعُ إذا ذَهَبَ إليه كالخمس من الإبل والأربعين من الغنم .

(ه) وفيه [لا تَتَّايِعُوا في الكذب كما يتتايع الفراش في النار] التَّتَّايِعُ : الوقوع في الشَّرِّ من غير فِكْرَةٍ ولا رَوِيَّةٍ والمُتَّايِعَةُ عليه ولا يكون في الخير . (ه) ومنه الحديث [لما نزل قوله تعالى [والمحصناتُ من النساء] قال سعد بن عُبادة رضي الله عنه : إنَّ رأَى رَجُلٌ مع امرأته رجلاً فيَقْتُلُه تقتلونه وإنَّ أَخْبَرَ يُجْلَدُ ثمانين أفلاً يَضْرِبُهُ بالسَّيْفِ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كَفَى بالسَّيْفِ شَأً] أراد أن يقول شَاهِدًا فَأَمْسَكَ . ثم قال : [لولا أن يَتَّتَّايِعَ فيه الغَيْرَانُ والسكران] وجواب لولا محذوف أراد لولا تَهَافُتُ الغَيْرَانُ والسكران في القتل لتَمَّ مَتُّ على جعله شاهداً أو لحكمت بذلك .

- ومنه حديث الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما [إنَّ عَلِيًّا كَرِمَ اللهُ وجهه أراد أمراً فَتَتَّتَّايِعَتُ عليه الأمور فلام يجد مَنزِعاً] يعني في أمر الجمل